

قسوة ولاإنسانية وإهانة لنا جميعاً
أوقفوا التعذيب والمعاملة القاسية في سياق "الحرب على الإرهاب"

اليمن: التعذيب والاعتقال السري - شهادات "المختفين" في سياق "الحرب على الإرهاب"

ورقة تحرك 3 - السلطات اليمنية

الاحتجاز إلى أجل غير مسمى دونما سبيل إلى إقرار العدالة

"كنت أظن أنهم في اليمن سوف يفتحون لي قلوبهم، ولكنهم فتحوا لي السجون. كنت أظن أنهم سيقدرون مدى المعاناة التي كابدها"
محمد فرج أحمد باشميلة، من سجنه في عدن، 20 يونيو/حزيران 2005.

في حديث مع مندوبي منظمة العفو الدولية داخل السجن في مدينة عدن باليمن، وصف المواطنان اليمنيان محمد فرج أحمد باشميلة وصلاح ناصر سليم علي تفاصيل احتجازهما على أيدي السلطات الأمريكية في معتقل سري تحت الأرض بمعزل عن العالم الخارجي لما يزيد عن عام ونصف العام، مما يعني أنهما كانا في عداد "المختفين". وقبل ذلك، تعرض الرجلان للتعذيب لمدة أربعة أيام على أيدي السلطات الأردنية، ثم احتُجزا وخضعا للاستجواب في أماكن غير معلومة، وكان يتولى احتجازهما واستجوابهما حراس أتوا من الولايات المتحدة، على حد قولهما. وأطلق سراح الرجلين في مارس/آذار 2005 وأعيدا إلى اليمن حيث لا يزالان رهن الاحتجاز بدون تهمة أو محاكمة، ويُحتمل أن يكون ذلك بطلب من السلطات الأمريكية.

أما المواطن اليمني وليد محمد شاهر القدسي، فقد أُطلق سراحه من معتقل خليج غوانتانامو في كوبا في مطلع إبريل/نيسان 2004، ورغم مرور أكثر من عام فإنه لا يزال محتجزاً في اليمن بدون تهمة أو محاكمة، بطلب من السلطات الأمريكية، على ما يبدو. وقبل نقله إلى معتقل غوانتانامو، احتُجز في كابول ثم في قاعدة باغرام الجوية في أفغانستان، حيث تعرض

للإيذاء وهدد بالقتل. وقد ظل محتجزاً في غوانتانامو لأكثر من عامين، ولم تُوجه له مطلقاً أية تهمة ولم يُقدم للمحاكمة.

ويندرج محمد فرج أحمد باشميلة وصلاح ناصر سليم علي ووليد محمد شاهر القدسي ضمن مئات الأشخاص الذين يجدون أنفسهم ضحية "حرب" لا نهاية لها ولا حدود، في اليمن أو في غيره، كجزء من "الحرب على الإرهاب" التي تقودها الولايات المتحدة. فما زال هناك أشخاص يُحتجزون بمعزل عن العالم الخارجي حيث تتهددهم مخاطر التعرض للتعذيب أو سوء المعاملة.

لمزيد من التفاصيل عن هذه الحالات، انظر تقرير منظمة العفو الدولية بعنوان: التعذيب والاعتقال السري: شهادات "المختفين" في سياق "الحرب على الإرهاب". رقم الوثيقة: AMR 51/108/2005

<http://web.amnesty-arabic.org>

لمزيد من المعلومات عن الحملة، بما في ذلك المناشدات، انظر

<http://web.amnesty.org/pages/stoptorture-index-ara>

لمزيد من التفاصيل عن حالات أخرى في اليمن، انظر تقرير منظمة العفو الدولية بعنوان: الخليج وشبه الجزيرة العربية: حقوق الإنسان ضحية "الحرب على الإرهاب" (رقم الوثيقة: MDE 04/002/2004، 22 يونيو/حزيران 2003)

<http://ara.amnesty.org/library/index/aramde040022004>

والوثيقة المعنونة: اليمن: نبد حكم القانون جانباً باسم الأمن (رقم الوثيقة: MDE 31/006/2003، 24 سبتمبر/أيلول 2003)

http://www.amnesty-arabic.org/text/reports/mde/yemen/2003/yemen_rep_mde_31_006_2003.htm

للقيام بتحريك آخر، يُرجى مواصلة القراءة...

ورقة تحرك 3 - اليمن

يُرجى مطالبة السلطات اليمنية باتخاذ الإجراءات التالية:

الكف عن احتجاز المعتقلين سراً بمعزل عن العالم الخارجي وعن تنفيذ عمليات "الإخفاء"

الكف عن احتجاز المعتقلين سراً بمعزل عن العالم الخارجي، والكف عن تنفيذ عمليات "إخفاء"، حيث تُعد هذه الأفعال في حد ذاتها انتهاكات لحقوق الإنسان، كما تمثل أوضاعاً يتفشى خلالها التعذيب.

السماح لجميع المعتقلين بالاتصال فوراً بذويهم وبالمحامين وبالمحاكم وكذلك السماح لهم بالاتصال على الفور بالمحامين وباللجوء للقضاء للطعن في قانونية اعتقالهم.

حظر استخدام المعلومات المنتزعة تحت وطأة التعذيب أو غيره من صنوف المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وضمان ألا تُستخدم أية أقوال انتزعت نتيجةً للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة، بما في ذلك البقاء لفترة طويلة رهن الاحتجاز إلى أجل غير مسمى بدون محاكمة، وكذلك أية معلومات أو أدلة تم الحصول عليها بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجةً للتعذيب أو المعاملة السيئة، باعتبارها أدلة ضد أي متهم، إلا إذا كان ذلك ضد المتهم بارتكاب تلك الانتهاكات لحقوق الإنسان.

التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة
التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة

محاكمة كل من تثبت مسؤوليته عن انتهاكات حقوق الإنسان
محاكمة كل من تتوفر أدلة على أنه مارس التعذيب أو غيره من صنوف المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو أمر بممارسة هذه الأفعال أو أجازها.

ضمان أن يُقدم إلى المحاكمة، وفق إجراءات عادلة، كل من تثبت مسؤوليته عن انتهاكات حقوق الإنسان

التنبية بوضوح على جميع المسؤولين المشاركين في التعامل والتحقيق مع المعتقلين والسجناء أن مثل هذه الأفعال محظورة بشكل قاطع، وأنه لن يتم التسامح مع مرتكبيها.

تعويض الضحايا الذين تعرضوا للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة
ضمان إتاحة السبل أمام جميع ضحايا التعذيب للحصول على الإنصاف الكامل، بما في ذلك استعادة الوضع السابق، والتعويض، وإعادة التأهيل، والترضية.

الإفراج أو المحاكمة العادلة

الإفراج فوراً عن محمد فرج أحمد باشميلة وصلاح ناصر سليم علي ووليد محمد شاهر القدسي، ما لم تُوجه لهم على وجه السرعة تهمة جنائية معترف بها دولياً ويتم تقديمهم للمحاكمة خلال وقت معقول وبما يتماشى تماماً مع المعايير الدولية.

تُرسل المناشدات إلى:

فخامة الرئيس

المشير علي عبد الله صالح

رئاسة الجمهورية اليمنية

صنعاء

الجمهورية اليمنية

الفاكس: 967 127 4147

معالي وزير الداخلية

السيد/ رشاد محمد العليمي

وزارة الداخلية

صنعاء

الجمهورية اليمنية

الفاكس: +967 1 332 511

منظمة العفو الدولية، الأمانة الدولية

Amnesty International, International Secretariat, Peter Benenson House,
1 Easton Street, London WC1X 0DW, UK. www.amnesty.org